وغير سعيد وضوظلم المعصيه ودخل تحت الاحسان جميع الافعال المندوبه من الطاعات
والاحسان الى الغير ايضا احسانا من سعيد الى غيره وغير سعيد وقيل
العدل في الانفاق والاحسان في الاقوال فلا يفعل الا ما هو عدل ولا يقول الا ما هو
حسن وقيل العدل التوحيد والاحسان اداء الفرائض عن ابن عباس وعطا ومقاتل وايتاء
ذي القربى صله الرحم وماحب للقرابات من النفقات والفحشا ما جاوز حدود الله ابي ما
طهر تحريمه بالشرع والمنكر ما تنكره العقول والبغي ظلم الغير ويدخل تحت الفحشا التعايل
وتحت المنكر المكروهات وتحت البغي ما يتعدى الى الغير محظور ومكروه فعلى هذا امر
بالعدل فرضا وبالاحسان ندبا ونهى عن الفحشا حظرا وعن المنكر استحبابا
وتاديبا وهذا اقول من جعلها غامه في مكارم الاخلاق وهو قول ابن مسعود وقتاده
والحسن وعن ابن عباس الفحشا الزنا والمنكر ما تنكره الشرع والبغي ظلم الغير وقيل الفحشا
كل ذنب تفعله في نفسه والمنكر ما يطهره حتى يجب انكاره واوفوا بعهد الله هو البيعه
لرسول الله صلعم على الاسلام وقيل اعم من كل ما عاهد الله عليه اي امر به ورضي قال ابن
عباس والوعد من العهد وقيل المراد به اليمين بالله وعن ابي علي وسميها الحنث بها
بعد توكيدها توثيقها باسم الله وما اوجب من اعاه حرمه اشمه وقيل توكيدها
بالقسم وعند العلب اذا لم يكن من ايمان اللغو وقيل بان يقول الله على ما اقول كقبل
تاكيده تاكيد الكفل هنا الشاهد والوكيل لان الكفيل مراع لحال المكفول به
عن سعيد بن جبير وقيل الوكيل من يجاهد وقيل هو من الكفاله بمعنى الضمان نه ومعنى كفالة
الله على هذا ان من حلف فقد كفل الله على نفسه بالوفا من حيث ان الله جعل اليمين
غايه لصاحب الحق ولا تكونوا في بعض الايمان كالمراه التي رحفت غزلها بعد ان احكمته
وابرمته فحلته انكاثا جمع نكث وهو ما ينكث فتله اي ينقض قيل هي ريطه بنت
سعد بن تيم كانت خرقاء الحذت مغزلا قدر ذراع وصارت مثل اضبع وقيل
قطنه على قدرها فكانت تغزل جهدها وجوارتها من الغداة الى الظهر فرتما امرهن
تنبقض ما غزلن قيل في وجه الشبه ان ذلك سفه فكذلك نقض العهد وقيل انه اتخذ
مثلا كرك وقيل انه اخرج نفسه من ان يوثق بعقله كذلك من خان ونقض العهد وكرهاك

تتخذون ايمانكم دخلا بينكم قال الواحدي وغيره اليدخل والدغل الغش والخيانه
اي مفسده ودخلا مفعول لها بتضمن على اموا بعض ان تكون امة نسبت ان تكون جماعه
يعني قريشا اجرا باس امة اي اكثر عددا واوفر مالا من المومنين والمعنى لا يحملكم
الايمان اذا رايتم عبدا واعبد المومنين اكثر مالا واكثره قريش وما يجاهد هو عامر كما توهما فتنقضوا
بعضوا عهد رسول الله صلعم لما راوا كثره قريش وما يجاهد هو عامر كما توهما فتنقضوا
المتلفا فيجيوز ان اكثر منهم عددا واعز فينقضون حلف هؤلاء لما رغبوا فيه
عن ذلك وقيل معناه لا تظلموا بالحلف الزياده على ما هو لكم بغير حق مثل ان يحلف
انه لكم على مال غيره ليا خذه فتكون اربا ما لا اي اكثر انما يبلوكم الله به اي يختبركم
بكون امة الكفار اربى منكم ليظهر المومنين ليظهر المستكون بالوفا بعهد الله والاثبات
والتبعه لرسول الله صلعم امر يغتررون كثره قريش وقيل الضمير للوفا بالعهد او للامر بالوفا
ولو شا الله لجعلكم امة واحدة حنيفه مسلمه على طريق الالجا والاضطرار لكن
الحكمه اقتضت التمكين والتمحيص بين الايمان والكفر فلذلك يضل من يشا ويهدي من
يشا وهذا احتمل وجوها احدها حكم بالضلال على الضالين وبالهدايه على المهتدين
وثانيها ان يراد بالاضلال الخذلان وبالهداية انه استدل الاضلال والهدى الى الله
من حيث مكن منها وخلق الشهوه والملجئ ممكون من تعميه الشي باتم شبيه ورابعها
ان يراد ولو شا لاجا جميعكم الجنه لفعلنا بكم ما تفضل على المحسنين كما تفضل على المحسنين
المسيان في الجنه ولكنه اراد تكليفكم وان تكونوا من اهل الثواب لا من اهل التفضل وهذا
الجواب في النهايه عليكر وقيل بالاضلال والهدى عن التكليف وخامسها ان يراد ولو شا
الله لاجا جميعكم الجنه جميعا العاصي منكم والمطيع ولكنه اخبر بوقيد القضاء فهو
مثل لذلك في الاخره عن طريق الجنه من يشا وهو العقضاء ويهدي اليها من يشا وهو
المطيعون ولا تتخذوا ايمانكم دخلا بينكم فتزل قدم بعد ثبوتها اي تزل عن محجه الاسلام
بعد ثبوتها عليها وزلل القدم مثل للهلاك وقيل الخطوط العدل واصله فمن ما قدم رجله
فاخطوا عليه فشبه طما ابو عبيده هو مثل لكل منتل بعد عافيه او ساخط في ورطه
بعد سلامه وذوقوا السو في الدنيا وهو القتل الذي يجب على المولد ولكم عذاب عظيم
في الاخره وقيل ذوقوا السو في الاخره ايضا وهو العقاب بما صددتم اي بعدد كم
وهو خروجكم عن الدين او بصدكم غيركم لانهم اذا نقضوا البيعه وارتدوا كانت سنه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)